

• الفرق بين دعوى الإلغاء و دعوى التعويض

✓ أوجه التشابه: كلاهما دعوى إدارية ينظر فيها القاضي الإداري.

✓ أوجه الاختلاف: من حيث الجهة التضامنية المختصة:

• دعوى الإلغاء حسب نوع القرار، إذا كان القرار

مركزي: أمام المحكمة الإدارية للإستئناف.
محلي: أمام المحكمة الإدارية كأول درجة.

• دعوى التعويض، ترفع أمام المحاكم الإدارية كأول درجة.

من حيث الموضوع:

• دعوى الإلغاء: دعوى موضوعية عينية، هدفها إلغاء القرار الإداري الغير مشروع.

• دعوى التعويض: دعوى شخصية ذاتية، هدفها الحصول على تعويض عادل جراء الأخطاء

من أعمال الإدارة.

من حيث الآجال:

• دعوى الإلغاء: كقاعدة عامة لها 4 أشهر من تاريخ العلم بالقرار الإداري.

• دعوى التعويض: ليس لها أجل محدد، تخضع للقواعد العامة المعروفة في القانون المدني.

من حيث الحكم:

• دعوى الإلغاء: تنكم بإلغاء القرار الإداري أو عدم إلقائه، وله حجية مطلقة في

مواجهة الكافة.

• دعوى التعويض: حجيتها نسبية يمس فقط أطراف الدعوى.

من حيث سلطات القاضي:

• دعوى الإلغاء: له سلطة الإلغاء أو عدم الإلغاء فقط.

• دعوى التعويض: له سلطات واسعة.

Lagarda
Noura